

وزارة الثقافة والاتصال

مرسوم رقم 2.19.498 صادر في 22 من شوال 1440 (26 يونيو 2019) بتغيير المرسوم رقم 2.90.922 بتاريخ 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الثقافية

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور، ولا سيما الفصل 92 منه ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.90.922 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) في شأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الشؤون الثقافية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 9 شوال 1440 (13 يونيو 2019)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تغير، على النحو التالي، مقتضيات المادة 98 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.90.922 الصادر في 7 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) :

«المادة 98. - يستفيد الموظفون، وذلك حسب الجدول التالي :

المبالغ الشهرية بالدرهم					الأطروالدرجات الخاضعة للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة الثقافة
التعويض عن التأطير	التعويض عن الأعباء	التعويض عن التعليم أو التعويض عن التدرج الإداري			
		ابتداء من فاتح يناير 2021	ابتداء من فاتح يناير 2020	ابتداء من فاتح ماي 2019	
5.500	1.000	8.115	7.938	7.762	مفتش التعليم الفني ممتاز(خارج السلم)
950 3.600	1.000 1.000	5.113 6.356	4.957 6.175	4.802 5.993	مفتش التعليم الفني (السلم 11) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق
5.500	1.000	8.115	7.938	7.762	أستاذ التعليم الفني من الدرجة الممتازة (خارج السلم)
950 3.600	1.000 1.000	5.113 6.356	4.957 6.175	4.802 5.993	أستاذ التعليم الفني من الدرجة الأولى (السلم 11) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق
———— 700	1.000 1.000	3.634 3.677	3.492 3.522	3.219 3.367	أستاذ التعليم الفني من الدرجة الثانية (السلم 10) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق

950 3.600	1.000 1.000	5.113 6.356	4.957 6.175	4.802 5.993	أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الأولى (السلم 11) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق
— 700	1.000 1.000	3.634 3.677	3.492 3.522	3.219 3.367	أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الثانية (السلم 10) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق
—	305	3.492	3.362	3.103	أستاذ التعليم الفني مساعد من الدرجة الثالثة (السلم 9)
— 700	1.000 1.000	3.634 3.677	3.492 3.522	3.219 3.367	معلم التعليم الفني من الدرجة الأولى (السلم 10) : - من الرتبة 1 إلى الرتبة 5 - من الرتبة 6 فما فوق
—	305	3.492	3.362	3.103	معلم التعليم الفني من الدرجة الثانية (السلم 9)
—	305	3.300	3.170	2.911	معلم التعليم الفني من الدرجة الثالثة (السلم 8)
—	305	3.093	2.963	2.704	معلم التعليم الفني من الدرجة الرابعة (السلم 7)

المادة الثانية .- يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية ووزير الثقافة والاتصال والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 22 من شوال 1440 (26 يونيو 2019).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : محمد بنشعبون.

وزير الثقافة والاتصال،

الإمضاء : محمد الاعرج.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف

بإصلاح الإدارة بالوظيفة العمومية،

الإمضاء : محمد بنعبد القادر.